

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٧٤ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩
والقانون المعدل له ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢١٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تنفيذ حكم المادة (١١١)
من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات المشار إليه والقرار المعدل له ؛
وبناءً على ما عرضه وزير المالية والتضامن الاجتماعى ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُعدل طريقة السداد الموضحة قرين الجزء الشهرى المستحق عن شهر يونية ٢٠٢١
وبالبلغ مقداره ١٤.١٦٤١٢٥ مليار جنيه من القسط السنوى الثانى المستحق للهيئة القومية
للتأمين الاجتماعى الوارد بالمادة الاولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢١٨ لسنة ٢٠٢٠
المشار إليه ، لتكون بموجب سند قابل للتداول يصدر على الخزانة العامة لصالح صندوق
التأمين الاجتماعى بمتوسط سعر الفائدة على السندات التى تصدر بذات الآجال ،
وذلك بدلاً من سداده نقداً .

وبذلك تكون وزارة المالية قد سددت بنهاية السنة المالية ٢٠٢٠/٢٠٢١ القسط
السنوى المستحق عليها بموجب المادة (١١١) من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات
المشار إليه للهيئة القومية للتأمين الاجتماعى وبالبلغ مقداره ١٦٩.٩٦٩٥ مليار جنيه

على النحو الآتى :

مليار جنيه	
سداد نقدى	٩٩.١٤٨٨٧٥
سداد بسندات قابلة للتداول	٧٠.٨٢.٦٢٥
جملة	١٦٩.٩٦٩٥

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٣ ذى القعدة سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٣ يونية سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

